

نموذج ترخيص

أنا الطالب : عطاء الله طه عبد الله قمار أُمِنَح الجامعة الأردنية و /
أو من تفوضه ترخيصاً غير حصري دون مقابل بنشر و / أو استعمال و / أو استغلال و /
أو ترجمة و / أو تصوير و / أو إعادة إنتاج بأي طريقة كانت سواء ورقية و / أو إلكترونية
أو غير ذلك رسالة الماجستير / الدكتوراه المقدمة من قبلي وعنوانها.

شكراً لك في الأبد

وذلك لغايات البحث العلمي و / أو التبادل مع المؤسسات التعليمية والجامعات و / أو لأي
غاية أخرى تراها الجامعة الأردنية مناسبة، وأُمِنَح الجامعة الحق بالترخيص للغير بجميع أو
بعض ما رخصته لها.

اسم الطالب: عطاء الله طه عبد الله قمار
التوقيع: [Signature]
التاريخ: ١٨ / ١٩ ٢٠١٤

شك الراوي في الحديث

إعداد

عطا الله طلال عبدالله حمدان

المشرف

الأستاذ الدكتور أمين القضاة

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراة في

الحديث الشريف

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع: ١١/١٢/١٩

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

آب ٢٠١٤ م

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الأطروحة الموسومة بـ: (شك الراوي في الحديث)

وأجيزت بتاريخ: ٢٠١٤/٨/٧ م.

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة



الدكتور أمين محمود القضاة (مشرفاً)

أستاذ - الحديث الشريف وعلومه



الدكتور باسم فيصل الجوابرة (عضواً)

أستاذ - الحديث الشريف وعلومه



الدكتور محمود رشيد (عضواً)

أستاذ مساعد - الحديث الشريف وعلومه



الدكتور محمد علي العمري (عضواً)

أستاذ - الحديث الشريف وعلومه (جامعة اليرموك)

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرمز
التوقيع: ٢٠١٤/٨/٧ م.

الإهداء

إلى من أمرني الله ببرهما وطاعتهما والإحسان إليهما، إلى والديَّ الكريمين..
إلى كل من وقف بجواري أثناء دراستي، وساندني ولو بدعاء..
إلى كل مسلم يحب سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويحرص على العمل بها،
ويذود عن حياضها..
أهدي هذا الجهد المتواضع.

شكر وتقدير

أحمد الله تعالى الذي منَّ عليَّ بإتمام هذه الأطروحة، وأسأله أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وأدعوه أن يجعلها حجة لي لا عليَّ يوم ألقاه.

وأقدم بخالص شكري وعميق تقديري لفضيلة الأستاذ الدكتور أمين القضاة، الذي لم يألُ جهداً في إبداء توجيهاته على هذه الأطروحة لتخرج في أفضل صورة، فجزاه الله عني خير الجزاء.

وأقدم بالشكر الجزيل للعلماء الأجلاء والأساتذة الكرام الذين تفضلوا بقبول المشاركة في مناقشة هذه الأطروحة وتقويمها بما يكفل لها النضوب والتصحيح.

والشكر موصول إلى كلِّ من تعلمت منهم أحرفاً ممن لا يتسع المجال لذكرهم، وإلى كل من قدم لي يد العون في إعداد هذه الأطروحة، فجزاهم الله عني كلَّ خير.

والحمد لله ربَّ العالمين

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة
ج	الإهداء
د	شكر وتقدير
هـ	فهرس المحتويات
ل	ملخص
1	مقدمة
10	الفصل الأول: مفهوم الشك والألفاظ الدالة عليه
11	المبحث الأول: الشك لغة واصطلاحاً
11	المطلب الأول: الشك لغة
12	المطلب الثاني: الشك اصطلاحاً
17	المبحث الثاني: ألفاظ تفيد الشك

17	المطلب الأول: الألفاظ الصريحة في الدلالة على الشك
26	المطلب الثاني: الألفاظ غير الصريحة في الدلالة على الشك
41	الفصل الثاني: أسباب الشك في الحديث
43	المبحث الأول: الأسباب التي ترجع إلى صاحب الشك
43	المطلب الأول: شدة تحريره ودقته
47	المطلب الثاني: النسيان لطول العهد بالحديث
49	المطلب الثالث: تشابه الحديثين مما يجعل الراوي يخلط بينهما
51	المطلب الرابع: الفهم الخاطئ من الراوي
54	المبحث الثاني: الأسباب الموهمة للشك في الحديث
54	المطلب الأول: تصرف بعض الرواة وتلفيقهم بين الروايات
59	المطلب الثاني: رواية الحديث بالمعنى على صورة يُظن منها الشك
61	المطلب الثالث: الاختلاف بين الروايات والنسخ
65	الفصل الثالث: كيفية تحديد صاحب الشك؟

67	المبحث الأول: تحديد صاحب الشك من خلال الرواية نفسها
67	المطلب الأول: اعتراف الراوي أنه صاحب الشك
68	المطلب الثاني: نص التلميذ على شك شيخه
70	المطلب الثالث: النص على صاحب الشك دون معرفة من نص على ذلك
72	المبحث الثاني: نص الناقد على صاحب الشك
72	المطلب الأول: نص الناقد على صاحب الشك احتمالا لا جزمًا
73	المطلب الثاني: تدرج الناقد في تحديد صاحب الشك
75	المطلب الثالث: جزم الناقد بصاحب الشك دون ذكره دليلا على ذلك
75	المطلب الرابع: جزم الناقد بصاحب الشك مع ذكر الدليل
80	المبحث الثالث: جمع الروايات وسبرها
80	المطلب الأول: حمل المبهم على المفسر
82	المطلب الثاني: مقارنة الروايات ومعرفة صاحب الشك
91	الفصل الرابع: أثر الشك على الراوي وروايته

92	المبحث الأول: أثر الشك على الراوي
93	المطلب الأول: أثر الشك على الراوي إذا كان من كبار المتقنين المتحررين
97	المطلب الثاني: أثر الشك على الراوي الثقة إذا لم يكن من كبار المتقنين المتحررين
100	المطلب الثالث: أثر الشك على الراوي إذا كان ضعيفا أصلا
102	المبحث الثاني: أثر الشك على الرواية
102	المطلب الأول: الشك في سند الحديث
122	المطلب الثاني: الشك في متن الحديث
140	الفصل الخامس: أسباب إخراج الشيخين للحديث الذي وقع فيه الشك
142	المبحث الأول: الأحاديث التي ظاهرها الشك
142	السبب الأول: أن المقصود في ذلك التخيير أو التنويع
144	السبب الثاني: صحة الرواية عند الشيخين لموافقة صاحب الشك الصواب
148	السبب الثالث: ورود الرواية فيها تشبيه الأمر بصورتين معا، وذلك لاشتراكهما في تقريب المعنى المقصود

152	السبب الرابع: ورود الرواية بصورة فيها تقدير للأمر بلفظين معا
153	السبب الخامس: نقل الرواية بالمعنى
155	السبب السادس: تصرف الشيخين بجمع سياق روايتين معا على صورة يُظن منها الشك
157	المبحث الثاني: الأحاديث التي ليس للشك أثر عليها
157	السبب الأول: ورود هذا الشك مجزوم به في رواية أخرى
159	السبب الثاني: ورود الشك في عدد لا يُبنى عليه اختلاف في الحكم الشرعي
161	السبب الثالث: اشتغال الرواية على أمرين متلازمين وقع الشك فيهما
164	السبب الرابع: صحة كلا الأمرين
166	السبب الخامس: الشك في غير المرفوع أو في المتابعات أو المعلقات
174	المبحث الثالث: الأحاديث التي اختصت بفوائد حديثية في الإسناد أو المتن
174	المطلب الأول: الأحاديث التي اختصت بفوائد إسنادية
174	السبب الأول: تكثير الطرق بهذه الرواية

177	السبب الثاني: وقوع التصريح بالسماع في الرواية التي وقع فيها الشك
178	السبب الثالث: علو الإسناد في الرواية التي وقع فيها الشك
180	المطلب الثاني: الأحاديث التي اختصت بفوائد في المتن
180	السبب الأول: وجود الشك في جملة من جمل المتن الذي جمع فوائده متعددة
183	السبب الثاني: وجود فائدة في حديث فيه شك ضاق مخرجه على الشيخين
187	السبب الثالث: بيان صحة الترجمة أو صحة حكم شرعي
190	السبب الرابع: التزاما منهما بما جاء في الرواية وبيانهما الصواب فيها
193	الفصل السادس: معرفة وجه الصواب مما وقع فيه الشك
195	المبحث الأول: تحديد ما إذا كان اللفظ الموهوم للشك يُفيد الجزم أو الشك
195	المطلب الأول: القرائن الدالة على أن اللفظ يُحمل على الجزم
210	المطلب الثاني: القرائن الدالة على أن اللفظ يُحمل على الشك
214	المبحث الثاني: طرق معرفة وجه الصواب مما وقع فيه الشك

214	المطلب الأول: جمع روايات الحديث
217	المطلب الثاني: الرجوع إلى الكتب المختصة في موضوع الشك
224	المطلب الثالث: مجيء ما يدل على نفي الشك بالجزم في الرواية نفسها
226	المطلب الرابع: جمع العلماء بين الوجهين
229	خاتمة الدراسة
231	قائمة المصادر والمراجع
242	الملاحق: فهرس الآيات الكريمة
244	فهرس الأحاديث الشريفة
256	ملخص الرسالة باللغة الانجليزية

شك الراوي في الحديث

إعداد

عطا الله طلال عبدالله حمدان

المشرف

الأستاذ الدكتور أمين القضاة

ملخص

- تعرضت هذه الدراسة إلى مسألة هامة من مسائل علوم الحديث، وهي — بحسب الظاهر — حالة من حالات قلة ضبط الرواة، حيث يبدو أن الراوي قد تردد في حديثه، وقد أثبتت هذه الدراسة أن كثيرا من الحالات التي صورتها الشك، ليس لها علاقة بضبط الراوي، ولا بصحة الحديث، كما قد يُتوهم.
- كشفت لنا هذه الدراسة عن الألفاظ المستخدمة من قبل الرواة للدلالة على شكهم وترددهم في روايتهم، وعن أسباب هذا الشك، ودوافعه، وأنواعه، وطرق تحديد صاحبه، وأثره على الرواية، وطرق معرفة الصواب من الشك.
- وقع الشك في بعض كتب الرواية- ومنها الصحيحان-، وكان لأصحاب تلك الكتب أسباب ودوافع متعددة لإخراج مثل هذه الروايات، ومنها مجيء الجزم بما جاء فيه الشك، أو عدم تأثير الشك على صحة الرواية، وقد فصلت ذلك مع أمثلته في مباحث هذه الدراسة.
- توصلت هذه الدراسة إلى أن ما وقع في الصحيحين من شك في بعض الروايات إنما هو من الشك غير المؤثر في صحة الرواية، وذلك إما لمجيء الجزم بما جاء فيه التردد، أو أن الشك في أمر لا يبنى عليه فائدة، ولا أثر له في الحكم، وبالتالي يبقى الصحيحان درتي كتب الرواية وأصحها، وأنقاها حديثا.

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد؛ فإنه من المعلوم لدى المسلمين أن الحديث النبوي الشريف من أهم مصادر التشريع الإسلامي، لذلك نال عناية واهتماماً بالغين من العلماء، سواء كان ذلك في حفظه من الضياع، أو نشره وروايته، أو صيانته من الخطأ في النقل، أو بيان معناه وتوضيح ما خفي منه.

وكان من مظاهر تلك العناية ما وضعه هؤلاء العلماء من قواعد وشروط لمعرفة الراوي الضابط لحديثه من غيره من الرواة؛ فقام علماءنا بسبر الروايات، وتطبيق هذه القواعد والشروط عليها، فقبلوا ما وافقها، وردوا ما خالفها، وكل ذلك بإنصاف وتجردٍ وتدقيق.

وكان من ثمرة هذه الجهود والقواعد كتب الحديث الشريف، وما كان لهذه الكتب أن تتبوأ هذه المكانة الرفيعة- خاصة الصحيحين- لولا التزام أصحابها بتلك القواعد والشروط في أحاديث كتبهم ومصنفاتهم.

ومع ذلك كله نجد بعض الروايات قد تخالف- بحسب الظاهر- ما اتفق عليه العلماء من شروط القبول، كالشك من الراوي في رواية ما، ثم بعد ذلك تراها مخرجة في الصحيحين أو أحدهما فضلاً عن تخريجها في بقية كتب الرواية، فتعجب من ذلك، وتتساءل كيف أخرج العلماء وعلى رأسهم الشيخان مثل هذه الرواية مع ما فيها من الشك الصريح، والتردد البين؟ فهل كان ذلك منهم تجاهلاً لشرط أجمع عليه علماء الحديث ونقاده؟ (أقصد: ضبط الراوي) فإن كان الجواب بنعم، فعلام نحمل مثل هذا التصرف منهم؟

هذا الأمر- أي وجود التردد في روايات عديدة في كتب الحديث وبالأخص الصحيحين- لو لم نعرف سببه، ولو لم نعرف الصواب منه، لكان ثلماً في كتب الحديث عامة وفي الصحيحين خاصة، وقد

يكون لأهل الأهواء مدخل للنيل من كتب السنة وبالأخص الصحيحين، وبالتالي مواصلة جهودهم التي لا تتوقف في هدم تلك المكانة التي تبوأها تلك الكتب في قلوب الخاصة والعامة.

من أجل ذلك جاءت هذه الدراسة لتبين حقيقة هذه الظاهرة، وتبين مدى التزام أئمتنا — وعلى رأسهم الشيوخ — بذاك المنهج الذي ارتضاه العلماء في قبول الحديث أو رده.

مشكلة الدراسة:

يُعد ضبط الراوي أحد أهم الشروط التي اشترطها علماء الجرح والتعديل لتوثيق راوٍ ما ، ومن ثم قبول حديثه، وفقدان هذا الشرط لأي سبب من الأسباب التي ذكرها العلماء يؤدي إلى الحكم بضعف الراوي وعدم قبول الرواية.

وكثيرة هي الأمور التي تدل على قلة ضبط الراوي مطلقاً أو في رواية بعينها، ومنها عدم جزم الراوي بما روى ونقله الرواية على الشك، وهي مسألة حديثية مهمة لم أجد من تناولها بالدراسة التي تستوفيها حقها.

ومن خلال قراءتي في كثير من كتب أئمتنا الخاصة بعلم الحديث - قديماً وحديثاً - لم أجد من فصل الحديث في شك الراوي، ويمكن بيان هذا الأمر من خلال الإجابة عن الأسئلة التالية:

- ١ - ما المقصود بالشك في الحديث؟ وما الألفاظ التي تدل عليه؟
- ٢ - ما أسباب شك الرواة؟
- ٣ - ما الطرق الواجب اتباعها لمعرفة من وقع منه الشك (صاحب الشك)؟
- ٤ - ما أثر هذا الشك في الحكم على الراوي والرواية؟
- ٥ - كيف نفسر إخراج الصحيحين لحديث وقع فيه الشك، مع اشتراطهما الصحة التي ينافيها الشك؟
- ٦ - كيف نعرف الصواب في الرواية التي وقع فيها الشك؟

81-80	لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا
172	لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ
196	مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ قُلْتُ نَوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبْعِ
214	مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: بَالِ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ
162	مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ
143	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا
32	مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِيَ مَعَنَا
154	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ - الْوُضُوءَ
216	مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ
217	مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُبَّتَانِ أَوْ جُنَّتَانِ
28	الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى كَذَا
227-197	الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ
32	مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَانْتَوَى عَلَيْهَا خَيْرًا
100	مَنْ أَتَى امْرَأَةً وَهِيَ حَائِضٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ
209	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ
115	مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ
161	مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ
83	مَنْ أَكَلَ ثُومًا، أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا
209	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ

146-145	مَنِ الْقَوْمُ أَوْ مِنَ الْوَقْدُ، قَالُوا رَبِّيعَةً. قَالَ: مَرَحَبًا بِالْقَوْمِ
196	مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزِرْهَا، أَوْ لِيَمْنَحْهَا فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ
99	مَنْ مَلَكَ ذَا رَجِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ
215	مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، قَالَ الرَّبِيرُ: أَنَا
119	مُهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيقَةِ
159	نَزَلَ لِي النَّبِيُّ 00 كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي
191	نَحْنُ نَارِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ
215	نَدَبَ النَّبِيُّ 00 النَّاسَ - قَالَ صَدَقَةُ أَظْنُهُ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَاَنْتَدَبَ الزُّبَيْرُ
46	نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ 00 عَلَى أَبِي - قَالَ - فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً
203	نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، أَوْ يَتَنَاجَشُوا
199	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتَكَّحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا
83	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصْلِ وَالْكَرَّاثِ
145-103	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ
103	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ
60	نَهَى عَنِ الْخَذْفِ - أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ
164	وَأَجْعَلَنَّ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ
163	وَاصِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ
127	وَاللَّهُ إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي
81	وَحَمَرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ

210	وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلًا وَسَتَرْتُهُ فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ
209	وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلَا الْوَرَسُ
112	الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ
79	وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكَ، أَوْ نَصَبِكَ
71	وَيَلَكُمْ - أَوْ وَيَحْكُمُ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا
123	يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدِ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ
69	يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ مِمَّا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ أَحْبَاءٍ
160	يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
159	يَا سَعْدُ ارْمِ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي
136	يَا مُعَاذُ أَفْتَانُ أَنْتَ
151	يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ
38	يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّهُ أَرْبَعِينَ
19	يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِيِّ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ